مادة ٢ — يلغى القانون رقم ١٩١ لسنة ١٩٥٣ المشار إليه .

مادة ٣ — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

صدر بديوان الرياسة فى ٣ ربيع الأول سنة ١٣٧٥ (١٩ أكتوبر سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكباشى (أ.ح)

وزير الصحة العمومية — نائب رئيس مجلس الوزراء

نور الدين طراف — (قائد جناح) جمال سالم

وزير المواصلات — وزير الأوقاف — وزير العدل

فتحى رضوان — أحمد حسن الباقورى — أحمد حسنى

وزير الزراعة — (نائب) وزير الخارجية

عبد الرزاق صدقى — أحمد خيرت سعيد

وزير الشؤون البلدية والقروية

(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى

وزير الإرشاد القومى ووزير الدولة لشؤون السودان (بالانتداب)

جمال عبد الناصر حسين ، بكباشى (أ.ح)

وزير الداخلية — وزير الأشغال العمومية

زكريا محيى الدين ، بكباشى (أ.ح) — أحمد عبده الشرباصى

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل — وزير التربية والتعليم

حسين الشافعى ، بكباشى (أ.ح) — كمال الدين حسين ، صاغ (أ.ح)

وزير الدولة لشؤون رياسة الجمهورية ولشؤون الإنتاج

(قائد جناح) حسن ابراهيم

وزير الحربية — وزير التموين

عبد الحكيم عامر ، لواء (أ.ح) — جندى عبد الملك

وزير المالية والاقتصاد — وزير الدولة

عبد المنعم القيسونى — (قائمقام) أنور السادات

وزير التجارة والصناعة

محمد أبو نصير

قانون رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٥٥

بإنشاء هيئة السد العالى

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القرار الصادر من مجلس قيادة الثورة بتاريخ ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ باختيار مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٥٢ بإنشاء المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومى ؛

وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان المحاسبة ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ماعرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — تنشأ هيئة لمشروع السد العالى تسمى "هيئة السد العالى" وتكون لها الشخصية الاعتبارية وتلحق برئاسة مجلس الوزراء ويكون رئيس مجلس الوزراء رئيسا أعلى لها .

مادة ٢ — تختص هيئة السد العالى بكل ما يتعلق بمشروع السد العالى وما يترتب عليه من مشروعات أخرى وبخاصة الأعمال الآتية :

(أولا) جميع الأبحاث والدراسات اللازمة لمشروع السد العالى والمشروعات الأخرى التى تتفرع عنه .

(ثانيا) إعداد البرامج اللازمة لتنفيذ مشروع السد العالى والمشروعات الأخرى التى تتفرع عنه واقتراح الوسائل اللازمة لتمويلها .

(ثالثا) تنفيذ مشروع السد العالى والمشروعات الأخرى التى تتفرع عنه وذلك إما بنفسها أو بالواسطة التى تختارها ولها فى ذلك أن تنشىء ما تراه من مصالح وادارات عامة للقيام بما ترى أن تعهد به اليها من أعمال ويجوز لها عند الاقتضاء أن تكلف أيا من الوزارات أو الهيئات الاعتبارية العامة بالقيام ببحث أو تنفيذ أى من هذه المشروعات وتكون هذه الوزارات والهيئات الاعتبارية العامة ملزمة بتنفيذ ما يطلب منها فى الوقت الذى تحدده لها الهيئة .

(رابعا) بحث وسائل الإفادة من مشروع السد العالى وجميع المشروعات التى تتفرع عنه .

مادة ٣ — تقدم الهيئة إلى مجلس الوزراء جميع المشروعات والبرامج التى يتم اعدادها سواء تلك التى ترى أن تقوم بتنفيذها بنفسها أو بالواسطة أو التى ترى ان تكل تنفيذها إلى الوزارات والهيئات الاعتبارية العامة مبينة طرق تمويلها .

مادة ٤ — لا يجوز تنفيذ أى من المشروعات أو البرامج التى تعدها الهيئة إلا بعد اقرارها من مجلس الوزراء وموافقة هذا المجلس على مصادر تمويلها .

مادة ٥ — تؤلف هيئة السد العالى من وزير الدولة لشئون الانتاج رئيسا ومن وزراء الأشغال العمومية والتجارة والصناعة والمالية والاقتصاد ورئيس المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومى ومن أحد عشر عضوا على الأكثر يعينون بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض من رئيس مجلس الوزراء [illegible] من بين ذوى الخبرة فى شئون المناجم والأعمال والقانون والمهتمين بشئون الإنتاج أو المختصين فى ناحية من نواحيه المختلفة .

ويمثل الهيئة رئيسها فى صلاتها بالهيئات الأخرى وينوب عنها فى إجراء التصرفات القانونية وله أن ينيب عنه غيره من أعضاء الهيئة فى القيام بهذه التصرفات .

ويعين مجلس الوزراء بقرار منه سكرتيرا عاما للهيئة من بين أعضائها .

ويقرر مجلس الوزراء المكافآت السنوية التى تمنح لكل من هؤلاء الأعضاء .

مادة ٦ — تؤلف الهيئة لجانا من أعضائها تختص كل منها ببحث ناحية معينة من نواحى المشروع أو المشروعات الأخرى المتصلة به أو الإشراف على تنفيذها وللهيئة أن تضم الى عضوية اللجان من تختاره من الخبراء والفنيين من غير أعضائها — ويرأس كل لجنة عضو تختاره الهيئة من بين أعضائها ورفع اللجنة قراراتها للهيئة للنظر فيها والتصديق عليها ولأعضاء الهيئة من غير المنتمين الى هذه اللجان حضور جلساتها والاشتراك فى مداولاتها دون أن يكون لهم حق التصويت ، وتقرر الهيئة المكافآت التى تمنح للخبراء والفنيين الذين يستعان بهم فى أعمال اللجان من خارج الهيئة .

مادة ٧ — للهيئة أن تعهد الى فنيين وخبراء بمهام معينة مقابل أتعاب تقدرها .

مادة ٨ — للهيئة أن تتصل بالوزراء المختصين فى كل أمر له صلة بمشروع السد العالى والمشروعات المتصلة به .

مادة ٩ — على الوزارات وعلى المؤسسات العامة وذات النفع العام أن تزود الهيئة ولجانها وسكرتيريتها والادارات والمصالح التابعة لها بما تطلبه منها من تقارير وبحوث وبيانات واحصاءات تتصل بأعمالها .

مادة ١٠ — يكون للهيئة ميزانية مستقلة شاملة ايراداتها ومصروفاتها وتتكون الايرادات من الاعتمادات المخصصة لها بميزانية الدولة وسائر الايرادات من أى مصدر كان ويصدر بهيئة الميزانية قانون خاص .

مادة ١١ — تدير الهيئة أموالها بنفسها طبقا للوائح التى تضعها ، ولا يجوز الصرف من أموال الهيئة إلا فى حدود الاعتمادات المخصصة بالميزانية السنوية وفى حدود جملة التكاليف المقررة بالبرامج المعتمدة .

ويرحل فائض اعتمادات كل سنة مالية الى اعتمادات السنة المالية التالية .

مادة ١٢ — لا تخضع الهيئة فى أنظمتها وحساباتها وشئون موظفيها وإدارة أموالها للقوانين واللوائح والقواعد والتعليمات التى تجرى عليها الحكومة ولا للرقابة التى تخضع لها ميزانية الدولة وذلك بالنسبة الى جميع المشروعات سواء فى ذلك تلك التى تقوم بتنفيذها بنفسها أو بالواسطة أو تلك التى ترى أن تكل تنفيذها الى الوزارات والمؤسسات العامة .

وللهيئة سلطة التعاقد على إجراء الأعمال ومشترى المهمات بالطرق التى تقررها لوائحها .

مادة ١٣ — تضع الهيئة نظم وقواعد ولوائح لإدارة وتنظيم أعمالها وحساباتها وسائر شئونها وتصدر بقرار من مجلس الوزراء .

ويعهد الى ديوان المحاسبة بمراجعة حسابات ومستندات الهيئة فى حدود هذه النظم واللوائح .

مادة ١٤ — على الهيئة أن تقدم الى مجلس الوزراء حسابها الختامى فى خلال الثلاثة الأشهر التالية لانقضاء السنة المالية .

مادة ١٥ — على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

صدر بديوان الرياسة فى ٣ ربيع الأول سنة ١٣٧٥ (١٩ أكتوبر سنة ١٩٥٥)

نائب رئيس مجلس الوزراء (قائد جناح) بحال سالم

رئيس مجلس الوزراء جمال عبدالناصر حسين ، بكباشى (أ.ح)

وزير العدل أحمد حسنى

وزير الصحة العمومية نور الدين طراف

وزير المواصلات فتحى رضوان

وزير الأوقاف أحمد حسن الباقورى

وزير الزراعة عبد الرزاق صدقى

نائب وزير الخارجية أحمد خيرت سعيد

وزير الشئون البلدية والقروية (قائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى

وزير الإرشاد القومى ووزير الدولة لشئون السودان (بالانتداب) جمال عبد الناصر حسين ، بكباشى (أ.ح)

وزير الداخلية زكريا محيى الدين بكباشى (أ.ح)

وزير الأشغال العمومية أحمد عبده الشرباصى

وزير الشئون الاجتماعية والعمل حسين الشافعى بكباشى (أ.ح)

وزير التربية والتعليم كمال الدين حسين صاغ (أ.ح)

وزير التموين جندى عبد الملك

وزير الدولة لشئون رياسة الجمهورية ولشئون الانتاج (قائد جناح) حسن ابراهيم

وزير الدولة (قائمقام) أنور السادات

وزير الحربية عبد الحكيم عامر لواء (أ.ع)

وزير التجارة والصناعة محمد أبو نصير

وزير المالية والاقتصاد عبد المنعم القيسونى